

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملاحق للجرية الرسمية

الثمن ٣ جنيهات

السنة  
١٩٠ هـ

الصادر في يوم الخميس ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٨  
الموافق ( ٢٢ ديسمبر سنة ٢٠١٦ )

العدد ٢٨٨  
( تابع )



**جمهورية مصر العربية**  
**وزارة التجارة والصناعة**  
**جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية**  
**إعلان رقم ١٣ لسنة ٢٠١٦**

**بشأن بدء إجراءات التحقيق ضد الواردات المدعومة من صنف حديد التسليح**

**(أسيخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من الصين وتركيا**

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ، ويشار إليها فيما بعد بـ « اللائحة » . وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ على توصية اللجنة الاستشارية بإعلان بدء التحقيق والنشر بالوقائع المصرية وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة ، وذلك على ضوء النتائج التى توصل إليها جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ويشار إليه فيما بعد بـ « سلطة التحقيق » .

**أولاً - الإجراءات :**

بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٠ تلقت سلطة التحقيق شكوى مؤيدة مستندياً من الصناعة المحلية تدعى فيها أن الواردات من صنف حديد التسليح (أسيخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من الصين وتركيا ترد بأسعار مدعومة وتسبب ضرراً مادياً للصناعة المحلية . قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التى وردت بالشكوى المقدمة ، وبتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٦ تم إخطار حكومات الدول المعنية بقبول الشكوى ، وتوجيه الدعوة لهم لعقد مشاورات بهدف التوصل لحل مرضى للطرفين .

بتاريخ ٢٠١٦/١١/١٠ ، ٢٠١٦/١١/١٧ تم عقد جلسة مشاورات مع ممثلى كل من حكومة تركيا وحكومة جمهورية الصين الشعبية على التوالى ، وذلك طبقاً لأحكام المادة (٥٨) من اللائحة ، والتى أسفرت عن عدم الوصول لحل يقبله الطرفان .

بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٢ عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعاً لمناقشة التقرير الذى أعدته سلطة التحقيق وقامت بدورها برفع توصيتها للسيد المهندس وزير التجارة والصناعة باتخاذ إجراءات بدء التحقيق والنشر فى الوقائع المصرية .

### ثانياً - الصناعة المحلية :

تمثل الصناعة المحلية غرفة الصناعات المعدنية نيابة عن مصنعى حديد التسليح الذى يمثل إنتاجهم (٥٣٪) من إجمالى الإنتاج المحلى للمنتج المثيل ، ومن ثم توافرت فى الشكوى الشروط المنصوص عليها بالمادة (١٩) من اللائحة التنفيذية .

### ثالثاً - المنتج محل التحقيق :

عبدان وقضبان من حديد أو من صلب من الخلائط أو من غير الخلائط مشكلة بالأسطوانات (مدرفلة) بالحرارة فى شكل لفائف أو قضبان (حديد تسليح لأغراض البناء) .  
يخضع المنتج محل التحقيق من البنود :  
72 28 ، 72 27 ، 72 14 ، 72 13 من التعريفات الجمركية المنسقة .

### رابعاً - الادعاء بالدعم :

استندت الصناعة المحلية فى ادعائها بالدعم على وجود برامج دعم مؤيدة بقوانين وتشريعات ممنوحة من الدول المعنية .

### خامساً - الادعاء بالضرر والعلاقة السببية :

ادعت الصناعة المحلية أن الواردات المتزايدة من الدول محل التحقيق ترد بأسعار

مدعومة وسببت ضرراً مادياً للصناعة المحلية تمثلت مظهره فيما يلى :

- وجود فرق سعري بين أسعار الواردات المدعومة وأسعار البيع المحلية .
- منع الأسعار المحلية من الزيادة وعدم القدرة على زيادة الأسعار .
- انخفاض حجم المبيعات المحلية وحصتها السوقية داخل السوق المحلى .
- انخفاض الإنتاج ومعدل استغلال الطاقة الإنتاجية للصناعة المحلية .
- تحويل الأرباح إلى خسائر .
- انخفاض الإنتاجية .
- انخفاض الاستثمار .
- انخفاض معدل العائد على الاستثمار .
- انخفاض التدفقات النقدية .
- زيادة المخزون .

#### سادساً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق فى جانب الدعم من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ .  
فترة التحقيق فى جانب الضرر هى السنوات (٢٠١٣/٢٠١٤ ، ٢٠١٤/٢٠١٥ ، ٢٠١٦/٢٠١٥) .

#### سابعاً - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قائمة الأسئلة الخاصة بالحكومة إلى حكومات الدول المعنية ، وقائمة أسئلة أخرى للمنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين ، (وغير المعروفين من خلال سفاراتهم بالقاهرة) .  
كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل التحقيق .

على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردي المنتج محل التحقيق أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك فى غضون ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية حتى يتمكنوا من تقديم ردودهم فى التوقيتات الزمنية المحددة .  
كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق فى غضون ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام .

#### ثامناً - أسلوب العينة :

وفقاً للمادة (٢٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء فى حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية المتعاونة أو من المنتجات محل التحقيق .

#### ( أ ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين / المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين / المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية :  
الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق الذى تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر فى الفترة من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ .  
المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج محل التحقيق الذى تقوم الشركة المعنية ببيعه فى السوق المحلى فى الفترة من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ .  
الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج محل التحقيق .  
الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق .  
أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

ويتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضى ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .  
للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين / المنتجين الأجانب ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصدرين / المنتجين فى الدول المعنية .

#### (ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بجريدة الوقائع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به .  
إجمالى كمية وقيمة مبيعات الشركة من المنتج المعنى داخل السوق المصرى فى الفترة

من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ .

إجمالى عدد العاملين خلال الفترة من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ .

أنشطة الشركة فيما يخص المنتج المعنى .

حجم الواردات بالكمية والقيمة بالجنيه المصرى التى قامت الشركة باستيرادها لأغراض إعادة البيع داخل السوق المصرى خلال الفترة من ٢٠١٥/٧/١ إلى ٢٠١٦/٦/٣٠ أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتى تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج المعنى .  
أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

ويتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضى الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .  
للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين .

#### **(ج) الاختيار النهائى للعينات :**

جميع الأطراف المعنية يمكنها تقديم أى معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات ويجب أن يتم خلال الفترة الزمنية المحددة .  
وتعتزم سلطة التحقيق أن تقوم بالاختيار النهائى للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التى أبدت استعدادها لأن تشملها العينة .  
يجب على الشركات التى تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة فى هذا الإخطار كما يجب عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .  
وفى حالة عدم وجود تعاون كافٍ ، فيجوز لسلطة التحقيق أن تستند فى نتائجها على أفضل البيانات المتاحة .

#### **تاسعاً - عقد المشاورات :**

طبقاً لأحكام المادة (٥٨) من اللائحة فإنه يتعين على سلطة التحقيق بمجرد قبول الشكوى أن تتخذ الإجراءات اللازمة لدعوة الدول المصدرة للمنتجات المدعومة محل الشكوى لإجراء مشاورات بهدف التوصل إلى حلول يتفق عليها الطرفان ، كما تتيح خلال إجراءات التحقيق الفرصة لعقد المشاورات المشار إليها ، ولا يحول إجراء المشاورات بدء التحقيق بسرعة أو التوصل إلى أحكام أولية أو نهائية .

#### **عاشراً - عقد جلسات الاستماع :**

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقر سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابي لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب الاستماع على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها في عقد هذه الجلسات وذلك في غضون ٣٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإخطار بالوقائع المصرية .

#### **حادى عشر - زيارات التحقق الميدانية :**

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية في مقارهم للتحقق من دقة المعلومات المقدمة .

#### **ثانى عشر - التوقيعات الزمنية :**

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد المشاورات وجلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (سابعاً، ثامناً، تاسعاً، عاشراً) المذكورة في هذا الإعلان .

#### **ثالث عشر - عدم التعاون :**

في حالة رفض أى طرف من الأطراف المعنية الاطلاع على بياناته أو تقديم بيانات ضرورية في خلال التوقيعات الزمنية المحددة الأمر الذى من شأنه إعاقة التحقيق أو تقديم بيانات غير دقيقة أو مضللة فإن سلطة التحقيق سوف تصدر قراراتها النهائية استناداً إلى أفضل البيانات المتاحة وفقاً لنص المادة (٢٧) من اللائحة .

#### **رابع عشر - إتاحة الملف العام للأطراف المعنية :**

تتيح سلطة التحقيق أثناء فترة التحقيق كافة البيانات غير السرية ذات الصلة التى تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال الملف العام وتتاح هذه البيانات لكافة الأطراف المعنية بمقر سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائى .

#### **خامس عشر - الإجراءات المؤقتة :**

قد تلجأ سلطة التحقيق إلى فرض إجراءات مؤقتة وفقاً لأحكام المادة (٦٦) من اللائحة .

**عنوان المراسلة :**

وزارة التجارة والصناعة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

أبراج وزارة المالية .

البرج السادس - الدور التاسع .

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عناية الأستاذ / إبراهيم السجيني

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية .

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ . .

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ . .

بريد إلكتروني : itpd@tas.gov.eg

---

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**مهندس / عماد فوزي فرج محمد**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٣٧٢ / ٢٠١٦ - ٢٦ / ١٢ / ٢٠١٦ - ١٥٠٨